

والغافلات ثم نزل الله سبحانه عن الغفوة ويذوقه انواع الذل والاهانة فلا يحب
واعلم ان ذلك من الله تعالى **المثال الثاني عشر** **المثال الثاني عشر**
السابع عشر **المثال الثاني عشر** فمن حقه النظرية عالم وتجريد من ترك
فيهم المصلح والكفاية والتدبر وحرام عليه ان مجرد عاجز العجز او غير
او ان يقرب به الملك بل عليه الدفع عنه بما يمكنه فانه ناظر عليه كفاية التيمم عليه
توزيع التجديدات على حسب مصلحة المسلمين لانه مطالب بذلك كلفه فليست
السيرة ومن قبائح ديوان الجيش الزامهم العلاجين في الاقطار على الفلاح
والفلاح جزأ لا يدعي عليه وهو امير نفسه وقد جرت عادة الشام
بان من تزح من دون ثلث سنين يلزمه وبعاد ابي الفزعة قهراً ويلزم
سند الفلاح واكثره غير الشام اشدهم فيها وكلاهما لا يعمدا
والبلاد تعمر بدون ذلك بل لما تحرب البلاد يدرك انهم يصيقون على الناس
فيصيق الله عليهم من قبائحهم انهم اذا اعتدوا شيئا ما جرت به عادتهم الجيئة
يقولون هذا شرع الديبولز والديبولز لا شرع له بل الشرع لله تعالى ولم يزل
محمد صلى الله عليه وسلم هذا الكلام ينهي الكفر وانما يستشرح النفس للتكفير
قابله ولا اقل من ضرب به بالسيف لبيك لسانه عن هذا العظيم الذي هو سنة
غنية عنه بل يقول عادة الديوان او طريقه او نحو ذلك من الملاحظات
التي لا تفكر **المثال الثاني عشر** **المثال الثاني عشر** **المثال الثاني عشر**
الذي جعل السلاح ومن حقه الملاحمة حسب ما شرهه وشرهه في ارباب
الوظائف **المثال الثاني عشر** **المثال الثاني عشر** **المثال الثاني عشر**
المثال العشرين **المثال العشرين** وهو الذي جعل السلاح
بين

من يدعي السلطان لا يحفظ نفسه **المثال الثاني عشر** **المثال الثاني عشر**
المثال الثاني عشر وهو الذي جعل الحوكمان والكلمن واحد **المثال الثاني عشر**
والعشرون **المثال الثاني عشر** واكثر ما يكونون صبيانا موداً ملاحمة
سقاها هم الملوك وكذا الامر يكونون بالنوبة مع المخدمين يلازمونه حتى وقت
نومه وقد تهاوت الرغبة فيهم لاسيما شهوة المرد الملاح على قلوب
اكثر اهل الدنيا وصارت الجذارية تنوع في الملابس المهيبة للشهوات
البشرية ويتزينون فيرتبون في الله على النساء ويفتقون الناس بحالهم
وحرام على حصار يومن بالله واليوم لا يخون يصب نفسه لهذا الغرض
وان يتشبهه بالنساء فيما خلقن له وليس له من ان يكن محرومة من ان
يلوط به ولا ان يقبله فليست في الله ربه ويلزم شياجه فالدنيا اقل عند الله
من ذلك كله ومن ادبه اذا البس المخدم الحف ان تقدم له الماين من
الحف قبل المايسر واذا زعمه ان يعكس **المثال الثالث**
والعشرون **المثال الثالث** وهو من ايق البديع لانه موضوع لجمال
نقل الامير وذلك من الدعوى والحق ومن ادبه ان لا يضع النفر على البساط
وعنه ما يطاه الناس بارططهم حفاة ورمالاً قاه ووجه مصلور وما كانت
خاصة في الفلور بتقدير ان لا يكون شئ من ذلك فلا يجيء ما في وضعه
عليه هذا الوجه من التكرر والحنلا فاذا كان لا بد من بشمق دار
فلا اقل من ان يضع نعل الامير موضع نعال الخلق **المثال الرابع**
والعشرون **المثال الرابع** واليه امر بطول الطلح ومن حقه احتياط
وقت الحربية الضرب ويصنع العكس على الماقدام والمبارزة والكف حسنة
معتضبه دين الله تعالى وتدعو اليه الغيرة على بيضة المايسر لاضر